

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٧ بتحديد فئات رسوم الخدمات البيطرية

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني :
 بعد الاطلاع على القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٤ بالموافقة على قانون (نظام) مزاولة المهن
 الطبية البيطرية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
 وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٤ بالموافقة على قانون (نظام) المستحضرات البيطرية بدول
 مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
 وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني،
 المعدل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،
 وبناءً على عرض وكيل الوزارة للزراعة والثروة البحرية،
 وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرار الآتي:

المادة الأولى

تُحدَّد فئات رسوم الخدمات البيطرية التي تقدمها إدارة الرقابة والصحة الحيوانية بشئون الزراعة، على النحو الوارد بالجدولين الأول والثاني المرافقين لهذا القرار.

المادة الثانية

يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة للزراعة والثروة البحرية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
المهندس عصام بن عبد الله خلف

صدر بتاريخ: ٢٩ ذي الحجة ١٤٣٨ هـ
 الموافق: ٢٠ سبتمبر ٢٠١٧ م

إدارة الرقابة والصحة الحيوانية (شئون الزراعة)

فنات رسوم الخدمات البيطرية

(الجدول الأول)

• وفقاً لأحكام القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٤ بالموافقة على قانون (نظام) مزاولة المهن الطبية
البيطرية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

أ) فنات رسوم ترخيص المنشآت البيطرية

البيان	الرسم المقرر	طريقة احتساب الرسم
ترخيص المستشفيات البيطرية	500BD	سنويًّا
ترخيص المختبرات البيطرية	300BD	سنويًّا
ترخيص العيادات البيطرية الخاصة	300BD	سنويًّا
ترخيص الصيدليات البيطرية	300BD	سنويًّا
ترخيص المستودعات البيطرية	300BD	سنويًّا
ترخيص مزارع الإنتاج الحيواني	300BD	سنويًّا

(ب) فئات رسوم ترخيص مزاولة المهنة للأطباء والمساعدين والممرضين والفنانين**البيطريين**

طريقة احتساب الرسم	الرسم المقرر	الخدمة
مرة واحدة عند الترخيص	30 BD	ترخيص الطبيب
• كل خمس سنوات لمواطني دول مجلس التعاون. كل سنتين لغير مواطني دول مجلس التعاون	30 BD	تجديد الترخيص للطبيب
مرة واحدة عند الترخيص	20BD	ترخيص المساعدين والممرضين والفنانين
كل خمس سنوات لمواطني دول مجلس التعاون كل سنتين لغير مواطني دول مجلس التعاون	15 BD	تجديد الترخيص للمساعدين والممرضين والفنانين

(ج) فئات رسوم تسجيل قيد المنشآت البيطرية

طريقة احتساب الرسم	الرسم المقرر	الخدمة
مرة واحدة عند تخليص المعاملة	30 BD	تسجيل قيد مستشفى / عيادة بيطرية
مرة واحدة عند تخليص المعاملة	30 BD	تسجيل قيد صيدلية بيطرية
مرة واحدة عند تخليص المعاملة	30 BD	تسجيل قيد مستودع بيطري
مرة واحدة عند تخليص المعاملة	30 BD	تسجيل قيد مزارع إنتاج حيواني

(الجدول الثاني)

نَسَّاتِ رُسُومِ خَدْمَاتِ الْمُسْتَحْضُرَاتِ الْبَيْطَرِيَّةِ

وَفقاً لِأَحْكَامِ الْقَانُونِ رَقْمَ (١٩) لِسَنَةِ ٢٠١٤ بِالْمُوافَقَةِ عَلَى قَانُونِ (نَظَامِ) الْمُسْتَحْضُرَاتِ الْبَيْطَرِيَّةِ بِدُولَ مَجْلِسِ التَّعَاوُنِ لِدُولِ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّةِ.

طريقة احتساب الرسم	الرسم المقرر	الخدمة
لكل صنف	دينار واحد	تصريح استيراد المستحضرات البيطرية
لكل صنف	دينار واحد	التصديق على إتلاف المستحضرات لكل صنف في تصريح الإستيراد
مرة واحدة عند التسجيل	500 دينار	تسجيل شركة إنتاج المستحضرات وفروعها
مرة واحدة عند التسجيل	50 دينار	تسجيل أو إعادة تسجيل كل نوع من المستحضرات